

A

الأمم المتحدة

PROVISIONAL

A/42/PV.109
28 March 1988

ARABIC

الجمعية العامة



الدورة الثانية والأربعون

الجمعية العامة

محضر حرفي مؤقت للجلسة التاسعة بعد المائة

المعقودة بالمقر ، في نيويورك ،
يوم الأربعاء ، ٢٣ آذار/مارس ١٩٨٨ ، الساعة ١٠/٣٠

الرئيسي : السيد فلورين (الجمهورية الديمقراطية الألمانية)

- تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف [١٢٦] (تابع)

(أ) تقرير الأمين العام

(ب) مشروع قرار

- بيان من الرئيس

- تعليق الدورة الثانية والأربعين

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى ، وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع إلى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بإدارة شؤون المؤتمرات ، Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza ، مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر .

88-64078/A

افتتحت الجلسة الساعة ١١/٢٥البند ١٣٦ من جدول الأعمال (تابع)تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف(أ) تقرير الأمين العام (A/42/915 و Add.1-3)

(ب) مشروع القرار (A/42/L.48)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اعطي الكلمة للمتكلم الأخير

في المناقشة العامة ، وهو ممثل زمبابوي بصفته رئيسا للمكتب التنسيقي لحركة بلدان
عدم الانحياز .

السيد مودينغي (زمبابوي) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : السيد

الرئيس ، إننا كلنا ممتنون لكم جزيل الامتنان على إعادة عقد الدورة المستأنفة
الثانية والأربعين للجمعية العامة للنظر في النزاع الخطير القائم بين الولايات
المتحدة والأمم المتحدة حول التهديد غير القانوني باغلاق بعثة المراقب عن منظمة
التحرير الفلسطينية لدى الأمم المتحدة . وكما نتوقع منكم الآن ، وكما شهدنا في
مناسبات عديدة سابقة ، فإن استجابتكم الى التطورات الاخيرة لم تكن مصيبة ومناسبة
وحسب ، ولكن كانت كافية وسليمة أيضا . ونعرب عن الشكر لكم ونتطلع الى استمرار
توجيهاتكم الرشيدة والفعالة .

في الثاني من آذار/مارس إن الجمعية العامة ، وقد اعتبرت أن هناك نزاعا بين
الأمم المتحدة والبلد المضيف بشأن تفسير أو تطبيق اتفاق المقر ، شرعت بالاجماع
بقرارها ٢٢٩/٤٢ بآء في تطبيق الاجراء القانوني المختص بتسوية المنازعات المنصوص
عليه في اتفاق المقر . كما أن الجمعية قد خولت ، بموجب القرار ٢٢٩/٤٢ ألف ، الأمين
العام بمواصلة جهوده من أجل تطبيق سبل الانتصاف الواردة في البند ٢١ من اتفاق
المقر . وفي أعقاب هذا الاجراء من جانب الجمعية ، أبلغ ممثل البلد المضيف هذه
الهيئة بأن حكومته ستدرس بعناية الآراء المعبر عنها خلال الدورة المستأنفة ، وأن في
نية البلد المضيف ايجاد حل سليم للمشكلة في ضوء ميثاق الأمم المتحدة واتفاق المقر .

يتفخ من الرمالتين الوارديتين في المرفقين الاول والثاني من تقرير الامين العام - الوثيقة A/42/915/Add.2 - اللتين ارسلتا الى الامين العام وبعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية ، بأنه خلافا للتأكدات التي قدمها ممثل البلد المضيف في ٢ آذار/مارس يبدو ان حكومة الولايات المتحدة لم تأخذ في الاعتبار ايا من الآراء التي اعرب عنها في تلك الدورة المستأنفة . إن "الحل" المعروف ليس مناسباً ايضاً ، ولا ما اظهره البلد المضيف من ازدياد بالالتزامات القانونية الدولية . لقد ابغى البلد المضيف الامين العام انه سيفلق بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية بصرف النظر عما يكون على الولايات المتحدة من التزامات بموجب اتفاق المقر . إن البلد المضيف إذ اختار ان يحظر وجود بعثة منظمة التحرير الفلسطينية في نيويورك ، بصرف النظر عن القانون الدولي ، وان يبلغ الامين العام علناً بأنه سيتجاهل التزاماته الدولية ، قد تسبب في بالغ القلق لدى المجتمع الدولي . وفي يوم الاحد الماضي ، الموافق ١٣ آذار/مارس ، اوردت صحيفة "نيويورك تايمز" ما قاله السيد شارلز ج . كوبر مساعد وزير العدل الامريكى ومفاده ان البلد المضيف لن يشارك في الاجراءات المتعلقة بعرض قضية بعثة منظمة التحرير الفلسطينية على هيئة تحكيم أو على محكمة العدل الدولية . وقد تأكد هذا ايضاً في الرسالة الموجهة الى الامين العام من البعثة الدائمة للبلد المضيف والتي ذكرت ان الولايات المتحدة تعتقد "إن عرض هذه المسألة للتحكيم لن يخدم اي غرض مفيد" الوثيقة A/42/915/Add.2 ، المرفق الاول).

إن التحدي المتمدد المعرب عنه في رسالة البلد المضيف الموجهة الى الامين العام أمر يدعو الى اشد الاسف . فهو يذكّرنا بالبيان المؤسف الذي ادلى به ممثل بريتوريا في مجلس الامن قبل ايام حيث تحدى هذه المنظمة ان تفعل "اقص ما بوسعها". وهنا لا يسع المرء الا ان يتساءل عما إذا كان البلد المضيف يتوقع من الامين العام ان يحدد موقفه من الرسالة ومن هذا الموقف . اننا نتوقع من البلد المضيف ان يبدي قدراً من الاحترام للامين العام بوصفه الرئيس الاعلى لهذه المنظمة . ونحن من جانبنا نؤيد

تماما الموقف الذي اتخذته الامين العام واحتجابه لدى البلد المضيف كما جاء في الوثيقة A/42/915/Add.2 .

إن حركة بلدان عدم الانحياز ممتنة للجهود التي بذلها الامين العام سعيا منه الى ايجاد حل لهذا النزاع وكلنا نعلم ان الامين العام بوصفه المسؤول الاداري الاول عن هذه المنظمة يواجه مهمة جسيمة حيث يتعين عليه ان يوازن بين المصالح والحقوق الفردية ، والمصالح العام للمنظمة . ان بلدان عدم الانحياز لعل شقة كاملة بقدرته على الاضطلاع بمسؤولياته الشاقة بشجاعة وحكمة . لذلك فاننا نناشد البلد المضيف ان يساعده على الاضطلاع بمهامه الجسيمة بالشرف والكرامة اللذين يتناسبان مع منصبه . فلنتذكر دائما في اتصالاتنا معه ان هذا هو اقل ما يمكن ان نفعله لكي نعرب عن تقديرنا له .

في الرسالة الواردة في المرفق الثاني من تقرير الامين العام ابلغ البلد المضيف منظمة التحرير الفلسطينية بأنها اذا لم تغلق بعثتها يوم الاثنين الماضي ، الموافق ٢١ آذار/ مارس فان " وزارة العدل مترفع فورا دعوى أمام المحكمة الفيدرالية للولايات المتحدة لكفالة امتثال منظمة التحرير الفلسطينية " . وكما نعرف جميعا فان البلد المضيف جاد في تهديده . ومهما يكن من امر ، فنحن من جانبنا لا يمكننا ان نقبل اللجوء الى اي اجراءات اخرى لتسوية النزاع ما عدا تلك الاجراءات التي نص عليها اتفاق المقر . ومن الجدير بالذكر ان البلد المضيف لم يبلغ أي أحد بأن اتفاق المقر لم يعد ساري المفعول . ان تلك المعاهدة تنص على الاجراءات التي ينبغي اتباعها عندما ينشأ أي نزاع ، كما هو في الحالة الراهنة . وكجزء من معاهدة لا تزال نافذة لابد من التقيد بتلك الاجراءات . لقد اكدت هذه الجمعية الموقرة بالفعل سريان تلك الاجراءات بأن اتخذت ، في وقت سابق من هذا الشهر ، القرارين ٢٢٩/٤٢ الف وباء . وحيث ان البلد المضيف لم يبلغ المعاهدة فانه ملزم بالتقيد بالاجراءات التي نصت عليها تلك المعاهدة . هذا هو موقفنا وما من بديل أمام الجمعية سوى تأكيده هذا اليوم .

وكما ذكرنا في الماضي فان المسألة لاتزال مسألة تقيد بالقانون الدولي . ولا بد لهذه الهيئة الموقرة ان تطالب البلد المضيف بأنه يتعين عليه الوفاء بالتزاماته المنبثقة عن الميثاق واتفاق المقر . والبلد المضيف يعرف تمام المعرفة ان محاكمه ليست هي صاحبة الاختصاص للنظر في هذا النزاع الناشء عن خرق متعمد لاتفاق المقر . فهذه مسألة يرجع أمر النظر فيها الى المحاكم الدولية والتحكيم الدولي. ان نهج العمل الذي اقترحه البلد المضيف يعتبر خطوة الى الوراء في تطوير القانون الدولي . واذا ما اقدمت الدول الاخرى على اتخاذ مواقف مماثلة فسيعني ذلك العودة بالقانون الدولي الى أيام شريعة الغاب التي كان يعيشها الإنسان الاول . و نناشد البلد المضيف - حتى في هذه الساعة الحادية عشرة - ان يبلغ الامين العام دون تأخير باختياره لمحكم ، كما يقتضيه الاجراء ذو الصلة بموجب اتفاق المقر .

إن الدورة الثانية والاربعين للجمعية العامة قد اجتمعت في ثلاث مناسبات منفصلة لبحث الموضوع قيد النظر . وقد اتخذت حتى الآن اربعة قرارات . وأمامها الآن قراران بحيث يصبح مجموعها ستة قرارات . ولن يدهش بلدي على الاطلاق اذا انعقدت الدورة مرة اخرى في المستقبل القريب لاتخاذ مجموعة اخرى من القرارات .

ان هذه الاجتماعات التي تعقدها الجمعية العام هي بالطبع جوهرية تماما ، كما اوضحت العديد من الدول الاعضاء في بياناتها التي ادلت بها من على هذا المنبر . وقد اتاحت هذه الاجتماعات الفرصة للمجتمع الدولي للاعراب عن موقفه بصورة واضحة لالبيس فيها بأن الاجراء الذي يعتزم البلد المضيف اتخاذه ضد بعثة منظمة التحرير الفلسطينية لدى الامم المتحدة يمثل انتهاكا للالتزامات الدولية التي تقع على عاتق البلد المضيف . وقد تمكنت الدول الاعضاء من مناصرة الولايات المتحدة الوفاء بالتزاماتها على نحو يتم بالمسؤولية . بيد انه لم يغرب عن بال الكثيرين ان تلك الاجتماعات ، التي فرضتها علينا افعال البلد المضيف ، تستنزف المنظمة ماليا . وانه لمن السخرية المحزنة ان نرى ان نفس العضو الذي خطط عن عمد للامانة المالية الراهنة للامم المتحدة بحجب انصبة المقررة ، وهي بالتالي انصبة واجبة قانونا ، هو ايضا

نفس البلد العضو الذي ترغم اعماله المنظمة الآن على تبديد مواردها المحدودة على هذه الاجتماعات .

ان اعضاء عديدين - من الاصدقاء الحميمين للولايات المتحدة - يحاولون بشدة الوقوف على السبب الذي حمل الولايات المتحدة على التصرف بهذه الطريقة العقيمة . فهل هذا مجرد حادث آخر مناهض للتعددية كان يتوقعه المجتمع الدولي من البلد المضيف كبرهان على عدم استعداده لدفع انصبة المقررة للأمم المتحدة ورفضه الامتثال لحكم محكمة العدل الدولية فيما يتعلق بانشطته العسكرية واسبه العسكرية ضد نيكاراغوا ، واعماله التعسفية الكثيرة التي يقوم بها ضد بعثات الامم المتحدة وموظفيها .

ان البديل الوحيد امامنا هو ان نعتبر اعمال البلد المضيف في هذه المناسبة ليست نتيجة لسياسة ما ، بل من قبيل الصدفة . وهذا لا يدعو الى الارتياح ايضا ، لان اي تصرف شاذ وغير متوقع من جانب دولة كبرى يعتبر ظاهرة مزعجة في العلاقات الدولية . وعندما تكون تلك الدولة هي الولايات المتحدة ، وهي اقوى دولة على وجه البسيطة فإن اثر ذلك التصرف يبلغ أقصى درجات زعزعة الاستقرار حقا .

ولهذا ، من الأهمية بمكان بالنسبة لنا جميعا ان نعرف لماذا تتصرف الولايات المتحدة بهذه الطريقة الكريهة وغير المفهومة . لماذا تسعى جاهدة لتقويض هيبتها ونفوذها على الصعيد الدولي ؟ ما هي المصالح الوطنية التي يمكن ان تخدمها ؟ ان معرفة المصالح الخفية ، حتى وان كانت لا تبرر تصرفها غير المشروع إلا انها قد تبعث على الارتياح على الأقل لان نعرف ان هناك ، على أية حال ، مبررا وراء هذا التصرف غير المعقول .

لا يستطيع معظمنا ان يفسر او يخمن كنه المنطق الكامن وراء هذا التصرف غير المعقول . هل هو لان المشرعين في الولايات المتحدة يودون فقط إرضاء اسرائيل في سنة تجرى فيها الانتخابات ؟ واذا كان الامر كذلك ، لماذا لم يتمسك وزير الخارجية بحبل الحياة الذي مدته له هذه الجمعية العامة في ٢٢ آذار/مارس ١٩٨٨ بدعوة الولايات المتحدة الى اللجوء الى إجراءات التحكيم بشأن هذه المسألة ؟ لقد كان من رأينا جميعا انه باقتراح اللجوء الى التحكيم نتيج لكل فرد وقتا طيبا لتهدئة الحالة كما نقدم سبيلا مشرفا للبلد المضيف للخلاص من هذه الازمة .

ولكن البلد المضيف ، لسبب لا نعرف كنهه ، يرفض سبيل التحكيم . ولقد وصف وزير الخارجية هولتز الإجراء الذي اتخذه الكونغرس على انه "أغبي شيء" يمكن ان يحدث ، وهو على حق تماما في قوله هذا . ولكن لماذا لايسمح وزير الخارجية للمحكمة الدولية وإجراء التحكيم المحدد لتأكيد حكمه السيد هذا ؟ هل يخشى ان يتهمه أبناء بلده - بغير حق تماما ، في رأينا ، - بانه سمح لمحكمة العدل الدولية بإهانة الولايات المتحدة أمام ناظريه ؟ اذا كان الأمر كذلك ، ستكون هذه اذن مسألة مؤسفة تقوم على خطأ مؤسف يزيد من جسامه الخطأ الأملي بالخضوع لمصالح وطنية أنانية ضيقة . إن هذه الاعتبارات لا تليق بالولايات المتحدة القوية ، ولن يرحم التاريخ فسي حكمه على أولئك الذين سمحوا لازمة دولية بالتطور والتعاضد في الوقت الذي كانت متاحة لهم فيه سبل العلاج المشرفة . إننا نفضل جميعا بمسؤولية جسيمة بالا نسمح لأنفسنا بأن ننفق في غير إرادة الى كارثة . اننا نطالب بالتعقل . ولتكن لدينا

الشفاعة على ان نفعل ما هو صحيح . والولايات المتحدة تدين بذلك لنفسها وتدين بذلك لنا جميعا بوصفها رائدة في العالم . فان تاريخها وثقافتها ومعتقداتها ودستورها ، كلها قد حلت بالكثير الى توقع امر يختلف عن التصرف الذي شهدناه حتى الان . ولهذا نطلب الى الولايات المتحدة ان تكون صادقة مع نفسها بالسماح باستمرار بعثة مراقبي منظمة التحرير الفلسطينية لدى الامم المتحدة .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : لقد استمعنا الى المتكلم الاخير

في المناقشة الحالية .

أود ان أبلغ الاعضاء بان جمهورية إيران الإسلامية قد أصبحت مشاركة في تقديم

مشروع القرار A/42/L.48 .

أعطي الكلمة الان للممثلين الذين طلبوا الكلمة تعليلا للتصويت قبل التصويت

على مشروع القرار A/42/L.48 . واسمحوا لي بان أذكر الاعضاء بانه وفقا لمقرر

الجمعية العامة ٤٠١/٢٤ ، فان بيانات تعليق التصويت محددة بعشر دقائق وينبغي ان

تدلي بها الوفود من مقاعدها .

السيد بين (إسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : المسألة

الحقيقية المطروحة على الجمعية العامة هي سلامة هذه المنظمة . وقبل التصويت السني

أجري في ٢ آذار/مارس ، ذكر وفدي على نحو جلي موقفه . وسأكرر بإيجاز نقاطه

الرئيسية .

لقد كانت منظمة التحرير الفلسطينية منذ انشائها المنظمة الإرهابية الرئيسية

في وقتنا هذا . فقد استهدفت وقتلت بشكل منهجي المدنيين الابرياء . وقامت بتطهير

وتدريب إرهابيين من أكثر من ٢٠ بلدا وأرسلتهم في مهام إرهابية في كافة أرجاء

المعمورة .

وإن أعمال الإرهاب هذه ليست أعمالا عرضية عابرة . بل هي جزء من سياسة واردة

في ميثاق منظمة التحرير الفلسطينية . وترفض منظمة التحرير الفلسطينية المبدأ

الأساسي الذي قامت عليه الامم المتحدة : ألا وهو حل الصراعات الدولية بالوسائل

السلمية . وينص ميثاق منظمة التحرير الفلسطينية صراحة في المادة ٩ على أن :

"الكفاح المسلح هو الطريق الوحيد لتحرير فلسطين".

لا مفاوضات ، ولا تنازلات ، ولا وسائل سلمية : بل القوة والإرهاب وسفك الدماء ، هي الوسائل الوحيدة المستخدمة في سبيل بلوغ هدف منظمة التحرير الفلسطينية . أما ماهية ذلك الهدف بالتحديد فهي مغلطة في المادة ١٩ من ميثاق منظمة التحرير الفلسطينية ، التي تنص على ما يلي :

" إن قيام دولة إسرائيل باطل أساسا ، مهما مرّ من زمن"

وتلك دعوة صريحة من أجل تصفية دولة عضو في الأمم المتحدة . والحل الذي تبغيه منظمة التحرير الفلسطينية هو التخلص من وجود إسرائيل .

وليس بوسع منظمة التحرير الفلسطينية أن تستند الآن إلى ميثاق الأمم المتحدة لحماية نفسها في الوقت الذي تتناقض فيه مبادئها المعلنة مع طلب ميثاق الأمم المتحدة . وعليه ، فإن وفد إسرائيل سيموت معارضا لمشروع القرار A/42/L.48 .

السيد اوكون (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن

الانكليزية) : تشير المناقشة ومشروع القرار عددا من القضايا الهامة . ان الولايات المتحدة تفخر بان تستضيف الأمم المتحدة ، وقد أخذنا دائما التزاماتنا بموجب اتفاق المقر على نحو جاد . ومتواصل الولايات المتحدة ذلك .

لقد أصدر الكونغرس الأمريكي في كانون الأول/ديسمبر الماضي قانون مكافحة الإرهاب لعام ١٩٨٧ ، رغم اعتراض الجهاز التنفيذي للحكومة . وبعد النظر الدقيق في المسائل القانونية ، قرر المدعي العام للولايات المتحدة ان هذا القانون ، باعتباره قانونا للولايات المتحدة يقتضي منه ، أن يتخذ اجراء بإغلاق مكتب بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية ، بصرف النظر عما يفرضه اتفاق المقر من التزامات على الولايات المتحدة في هذا الصدد . وبالتالي ، حيث ان منظمة التحرير الفلسطينية لم تغلق مكتبها ، فقد بادر المدعي العام باتخاذ الإجراءات القضائية أمام المحكمة المحلية الفيدرالية لمطالبتها بذلك . ولن تتخذ الولايات المتحدة خطوات إضافية لإغلاق مكتب منظمة التحرير الفلسطينية إلى ان تبت المحكمة في موقف المدعي العام القاضي بأن هذا القانون يقتضي الإغلاق .

تفخر الولايات المتحدة بانها بلد يتمتع بالقوانين والنظام القانوني الواضح المعالم . وقد أجبر النظام القانوني الأمريكي المدعي العام على ان يبادر الى إغلاق مكتب منظمة التحرير الفلسطينية . ونفس النظام القانوني يتيح لمنظمة التحرير الفلسطينية كل فرصة لتقديم كل الحجج القانونية ذات الصلة للدفاع عن نفسها قبل اتخاذ الإجراء النهائي . وحتى تقرر محاكم الولايات المتحدة ما إذا كان هذا القانون يقتضي إغلاق مكتب بعثة مراقب منظمة التحرير الفلسطينية ، تعتقد حكومة الولايات المتحدة انه قد يكون من السابق لاوانه النظر في اللجوء الى التحكيم .

إن الولايات المتحدة تتفهم القلق المعرب عنه في المناقشة والذي عبّر عنه مشروع القرار المعروف علينا ، والولايات المتحدة تعتقد كذلك ان الفقرة ٧ ، التي تمثل خروجاً ملحوظاً عقيماً عن قرارات الجمعية العامة السابقة بشأن هذه المسألة ، لا تضيف شيئاً مفيداً الى مشروع القرار . وبالتالي ، ستصوت الولايات المتحدة ضد مشروع القرار .

إن الولايات المتحدة تبذل حالياً جهوداً مكثفة من أجل التوصل الى إجراء مفاوضات سلم في الشرق الاوسط . وقد التزم الرئيس ووزير الخارجية شخصياً بهذه الجهود . وقد اعترفت الولايات المتحدة منذ أمد طويل بأن تحقيق الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني هدف رئيسي في هذه العملية . فلنعمل على أن لا نحيد عن الهدف الهام والتاريخي لتحقيق السلم في الشرق الاوسط بسبب النزاع الحالي حول مركز بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية . ويحدو وفد بلادي الأمل في ألا يتحول الانتباه عن المصلحة الأهم لجميع أعضاء المنظمة في تحقيق تسوية حقيقية وشاملة في الشرق الاوسط .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : استمعنا الى المتكلم الأخير في

تعليل التصويت قبل التصويت .

نبدأ الآن عملية التصويت . ستبث الجمعية العامة الآن في مشروع القرار

. A/42/L.48

. طلب إجراء تصويت مسجل

. أجرى تصويت مسجل

المؤيدون : أفغانستان ، ألبانيا ، الجزائر ، أنغولا ، أنتيغوا وبربودا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بوروندي ، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الكاميرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية أفريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر

القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ،
 تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ،
 الدانمرك ، جيبوتي ، إكوادور ، مصر ، إثيوبيا ، فيجي ،
 فنلندا ، فرنسا ، غابون ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ،
 ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، غانا ، اليونان ، غرينادا ،
 غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هندوراس ،
 هنغاريا ، أيسلندا ، الهند ، إندونيسيا ، إيران (جمهورية -
 الإسلامية) ، العراق ، أيرلندا ، إيطاليا ، جامايكا ، اليابان ،
 الأردن ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية - الديمقراطية
 الشعبية) ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيا ، الجماهيرية العربية
 الليبية ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ،
 مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ،
 المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ،
 نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ،
 بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ،
 بولندا ، البرتغال ، قطر ، رواندا ، سانت كيتس ونيفيس ، سانت
 لوسيا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، ساموا ، المملكة العربية
 السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر
 سليمان ، الصومال ، أسبانيا ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ،
 سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ،
 توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا
 (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات
 الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، المملكة
 المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، جمهورية

تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ، فانواتوا ، فنزويلا ، فييت نام ،
اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : إسرائيل ، الولايات المتحدة الأمريكية .

اعتمد مشروع القرار A/42/L.48 بأغلبية ١٤٨ صوتا مقابل صوتين (القرار

* (٢٣٠/٤٢)

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : وفقا لقرار الجمعية العامة

٣٢٣٧ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ، أعطي الكلمة الآن للمراقب
عن منظمة التحرير الفلسطينية .

السيد ترزي (منظمة التحرير الفلسطينية) (ترجمة شفوية عن

الانكليزية) : انني في الحقيقة لا أمتطع أن أفهم الكلام المزدوج الذي نسمعه في هذه
القاعة . لقد أكدت الجمعية العامة الأهمية الحاسمة للاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة
والولايات المتحدة ، بوصفها البلد المضيف ، ومن ثم الترتيبات المذكورة من قبل بشأن
عمل أجهزة الأمم المتحدة . وقد حثت البلد المضيف على التقيد بالتزاماته القانونية
الدولية والامتناع عن اتخاذ أي إجراء لا يتفق مع الفقرة ٢ من القرار . وبإستثناء
الضومين الأحمرين اللذين يوقفان السير نحو السلم - ضومي الولايات المتحدة ، البلد
المضيف ، وإسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال - أكد المجتمع الدولي برمته من جديد
في الفقرة ٢ :

"أن بعثة المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية لدى الأمم المتحدة

بنيويورك تشملها أحكام الاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة

الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة ، وأن لمنظمة التحرير الفلسطينية الحق" -

وأكرر "الحق" -

* بعد ذلك أبلغ وفد هايتي الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت

مؤيدا .

"في إنشاء أماكن عمل ومرافق كافية للقيام بمهامها وأنه ينبغي تمكين موظفي البعثة من دخول الولايات المتحدة والبقاء فيها للانطلاق بمهامهم الرسمية". وبينما كانت الجمعية العامة توافق على كل ذلك ، امتلنا تكليفا بالحضور من المحكمة المحلية للولايات المتحدة موجهة الى بعثة منظمة التحرير الفلسطينية لدى الأمم المتحدة ، يعطينا مهلة قدرها ٢٠ يوما وإلا فإن المحكمة سوف تقضي بأن بقاء المبنى الذي عنوانه ١١٥ شرق الشارع ٦٥ في نيويورك أو أية مكاتب أخرى أو أماكن عمل أخرى داخل الولاية القضائية للولايات المتحدة كمكتب أو مقر لمنظمة التحرير الفلسطينية وبعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية لدى الأمم المتحدة يعد مخالفة للبند ١٠٠٣ من قانون مكافحة الإرهاب .

ويتصادف أيضا أن هذا المبنى يأوي بعضا من بني البشر . هناك أناس يعيشون فيه . ومن الواضح أن حكومة الولايات المتحدة تريد الآن أن تزيد فورا عدد اللاجئين الفلسطينيين ، بالبقاء هؤلاء الناس في عرض الشارع بموجب ما تسميه قانونا تشريعيًا . نعم ، أن حكومة الولايات المتحدة تطلب الى المحكمة ان تعلن انه لا يجوز لأحد أن يتلقى أموالا من منظمة التحرير الفلسطينية او أية مجموعة من المجموعات المكونة لها مقابل الابقاء على خدمات التليفون والمنافع الأخرى . وبالتالي تطلب حكومة الولايات المتحدة من شركة التليفون قطع الخطوط عنا . بالطبع ، سنستخدم الحمام الزاجل لحمل الرسائل أو ربما سنرسل اشارات دخانية .

والمخزي أكثر من ذلك أن حكومة الولايات المتحدة تطلب الى المحكمة ان تعلن ان حتى الابقاء على بوليصة تأمين سيكون مخالفا للقانون . وكلنا يعلم أن بوليصات التأمين شيء لا غنى عنه للحياة في هذا البلد .

وهكذا في الوقت الذي نسمع فيه كلاما في هذه القاعة نتلقى تكليفا بالحضور ، سبقته رسالة من المدعي العام ، يقول لنا فيها انه يدرك ان إغلاق بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية يشكل انتهاكا للالتزامات الولايات المتحدة بموجب القانون الدولي . ولكن ، لتغطية نفسه ، يسأل المدعي العام "ماذا عساني أن أفعل" . فهو يقول :

(السيد ترزي ، منظمة
التحرير الفلسطينية)

"لقد اختار الكونغرس هنا ، بصرف النظر عن القانون الدولي ، أن يحظر وجود جميع مكاتب منظمة التحرير الفلسطينية ... بما في ذلك وجود بعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية لدى الأمم المتحدة" .

والآن ، ماذا يمكن للمدعي العام المسكين أن يفعل في الوقت الذي تصم فيه الولايات المتحدة - بصرف النظر عن التزاماتها بموجب القانون الدولي - على اتخاذ اجراء ؟

لقد استمعنا توا الى ممثل الولايات المتحدة - البلد المضيف - وهو يقول لنا إن الولايات المتحدة تفخر باستضافة الأمم المتحدة . أي فخر لها في أن تطرد ضيوفها ؟ هذا ما أريد أن أعرفه . إننا لسنا ضيوفا على الولايات المتحدة ؛ إننا ضيوف الأمم المتحدة . هل هذه هي الرسالة التي يود أن يرسلها وفد الولايات المتحدة الى العالم : وهي أن الضيوف لا يستحقون أي احترام ؟ وان الأمم المتحدة لا احترام لها ؛ وإن القانون الدولي لا يستحق الاحترام ؛ وإن محكمة العدل الدولية لا تستحق الاحترام ؟ هل هذا ما يراه الكونغرس الأمريكي ؟ هل لهذا السبب قام شعب الولايات المتحدة الحسن الوفادة بإنتخاب هذه الحكومة : كي تطوف في أنحاء العالم قائله "إننا لا نبالي ؛ وسنفعل ما يروق لنا بصرف النظر عن التزاماتنا ؟"

لم يعد هذا هو عصر استخدام سياسات القوة . فنحن نعيش في وقت تحترم فيه الالتزامات ويتبع فيه نهج انساني . ففي المقام الاول ، كان الهدف من انشاء الأمم المتحدة هو تهيئة ظروف من شأنها أن تكفل احترام الالتزامات الناجمة عن المعاهدات الدولية . إننا لا نشكك في سيادة الولايات المتحدة فيما يتعلق بإلغاء معاهدة مع الأمم المتحدة أو الانسحاب منها . فهذا حقها السيادي . لكن يجب أن تُعلم هذه الجمعية العامة بأن الولايات المتحدة لا تود أن تتقيد بهذا الاتفاق بعد الآن .

بعد ذلك يقال لنا أن الولايات المتحدة تقوم حاليا ببذل جهود مكثفة للتوصل الى اجراء مفاوضات للسلم في الشرق الاوسط . فأي سلم تسعى الى تحقيقه في الشرق الاوسط عن طريق تسليح الاسرائيليين بأحدث الاسلحة الفتاكة للتمفية الجسدية للفلسطينيين بسحق عظامهم ؟ وأي سلم تحققه في الشرق الاوسط عن طريق محاولة إخماد صوت الفلسطينيين في الولايات المتحدة ؟ إن للقانون الذي نتكلم عنه أيضا جانبا آخر وهو الجانب الذي يجعل من تعزيز مصالح الشعب الفلسطيني أمرا غير مشروع .

أية ديمقراطية هذه ، عندما يقول ذلك البلد ، الذي يزعم أنه قاعدة الحرية والديمقراطية ، أنه يخشى أن يسمح بأن يكون صوت الفلسطينيين مسموعا وأنه سيصدر تشريعا لخلق صوت مؤيدي القضية الفلسطينية ؟

ما هي الجهود " المكثفة" التي تبذلها الولايات المتحدة من أجل الشرق الاوسط بمحاولة طرد ممثل ذلك الشعب من هذه القاعة ، في الوقت الذي دأبت فيه منظمة التحرير الفلسطينية منذ عام ١٩٤٧ على الاسهام قدر الامكان في الجهود الرامية الى تحقيق السلم في الشرق الاوسط ؟

إن المسألة ليست ما ذكره ممثل الولايات المتحدة . وهي لا تتعلق بالمركز القانوني لبعثة المراقب عن منظمة التحرير الفلسطينية . إن المسألة والنزاع يتعلقان بانطباق اتفاق المقر والتزام البلد المضيف - وهو طرف في ذلك الاتفاق - بعملية ، بمك كان أول من اقترحه - على ما أذكر - الولايات المتحدة : اذا نشأ نزاع لجأنا الى اجراء . وهذا الاجراء منصوص عليه في البند ٢١ من الاتفاق . إلا أننا نجد فجأة أن الولايات المتحدة التي اختارت هذا الاجراء تحاول الآن تقويض ذلك الاجراء وإحباطه .

ومتى يفترض بنا أن نلتزم بأمر المحكمة الذي تسلمناه ؟ على وجه التحديد في نفس اليوم الذي حددته محكمة العدل الدولية لعقد جلسة استماع بشأن طلب هذه الجمعية القاضي بأن تقرر محكمة العدل الدولية ما اذا كانت الولايات المتحدة ملزمة بالدخول في عملية التحكيم . ومن أجل إحباط ذلك ووضع الالغام في طريق العدالة ، اختارت الولايات المتحدة ان تقوض كل شيء بمطالبتها بإغلاق مكتب منظمة التحرير الفلسطينية .

أؤكد للجمعية أننا لن نتجاهل الامر الوارد إلينا من المحكمة المحلية التابعة للولايات المتحدة ، فنحن أبعد ما نكون عن القيام بذلك . لكننا منقول للمحكمة أن هذا نزاع بين الامم المتحدة والولايات المتحدة ، وأن المحفل الوحيد الذي يمكن فيه تسوية هذا النزاع يرد ذكره في البند ٢١ من اتفاق المقر . وذلك هو الاختصاص القضائي الوحيد الذي يمكن حقا أن يحل المشكلة .

إننا نقترح من ١١ نيسان/ابريل ، وإننا على ثقة من أن الجمعية العامة منتبهة الى أمر نهائي بل حتمي ، وهو أن أحد المدعويين سيحظر عليه أداء مهامه الرسمية . وفي هذه الحالة ، ماذا سيكون دور الجمعية العامة من الدفاع عن الاتفاق وفي الدفاع عن سلامتها وعن مركزها ؟ وفوق كل هذا ، ماذا سيكون دور هذه الجمعية العامة في حماية العملية التي شرعت فيها من أجل تحقيق ملم شامل وعادل في الشرق الأوسط ؟

بيان من الرئسي

الرئسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : في ضوء الفقرة ٧ من القرار ٢٢٩/٤٢ ألف الصادر في ٢ آذار/مارس ١٩٨٨ ، والفقرة ١٢ من القرار ٢٣٠/٤٢ المتخذ توا ، وكذلك في ضوء التطورات الأخيرة اقترح أن نشرع في اجراء المفاوضات بنية دعوة الجمعية العامة الى الانعقاد مرة أخرى قبل ١١ نيسان/ابريل عام ١٩٨٨ لمواصلة النظر في البند ١٣٦ من جدول الاعمال .

وإذا لم أسمع أي اعتراض ، سأعتبر أن الامر قد تقرر على هذا النحو .

تقرر ذلك .

تعليق الدورة الثانية والأربعين

الرئسي (ترجمة شفوية عن الروسية) : والآن أعلن تعليق الدورة

الثانية والأربعين للجمعية العامة .

رفعت الجلسة الساعة ١٢/١٠